

جدول مقارنة عائد لاشغال استكمال مبنى مدرسة بنعقول قضاء صيدا

ان مجلس ادارة مجلس الجنوب •

جانب الرئيس
للاطلاع والتأشير
مروت في ٨/٨/٢٠٢٣
رئيس مجلس الإدارة
بالتكليف

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر للقيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين تعيين مجلس ادارة جديد اصيل)

على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٢/٢ تاريخ ٢٠٠٠/٨/١٦ (التمديد لمجلس ادارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس ادارة جديد)

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف عبدالرزاق دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين المراقب المالي العام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته)

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب)

بناء على قانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ قانون الشراء العام .

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٢٢٩ تاريخ ٢٠٢٤/٣/١٢ (تلزيم اشغال استكمال مبنى مدرسة بنعقول الرسمية قضاء صيدا تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة).

جانب الحاسب
للتدقيق والصرف
مروت في ٨/٨/٢٠٢٣
رئيس مجلس الإدارة
بالتكليف

بناء على إحالة دائرة التنفيذ تاريخ ٢٠٢٤/٦/٤ المتضمنة جدول مقارنة لاشغال استكمال مبنى مدرسة بنعقول قضاء صيدا تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والذي نتج عنه تجاوزاً إجمالياً وقدره /١,١١٥,٧٣٠,٠٠٠ ل.ل. ما نسبته ١٤,٩٦٢ % من قيمة الملف الأساسية حيث بلغت قيمة الأشغال المنفذة /٨,٥٧٢,٦١٥,٠٠٠ ل.ل. بدلا من /٧,٤٥٦,٨٨٥,٠٠٠ ل.ل. بعد التنزيل ٨ % مقترحة إعطاء المتعهد مهلة اسبوعين إضافيين تبدأ من تاريخ إبلاغ الإدارة دائرة التنفيذ بموافقة الإدارة .

بناء على إحالة المصلحة الفنية التي تفيد بأن الاسعار الواردة مناسبة ولصالح الادارة والمقرونة بموافقة المتعهد وتنازله عن كل حق او دعوى بالشأن مقترحة الموافقة .

بناء على إحالة " الرئيس " بالعرض على مجلس الادارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن.

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى :

الموافقة على جدول المقارنة العائد لاشغال استكمال بناء مبنى مدرسة بنعقول - قضاء صيدا تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والذي نتج عنه تجاوزاً اجماليا بقيمة /١,١١٥,٧٣٠,٠٠٠ ل.ل.بالاضافة الى الضريبة على القيمة المضافة البالغة /١١٠,٥٦٧,٨٣٨ ل.ل لتصبح قيمة التجاوز /١,١١٥,٧٣٠,٠٠٠ ل.ل. فقط مليار ومائة وخمسة عشر مليوناً وسبعماية وثلاثون الف ليرة لبنانية لاغير ما نسبته ١٤,٩٦٢ % من قيمة الملف الأساسية بعد التنزيل المتوي ٨ % بحيث تصبح القيمة الاجمالية للاشغال /٨,٥٧٢,٦١٥,٠٠٠ ل.ل. فقط ثمانية مليارات وخمسماية واثنان وسبعون مليوناً وستماية وخمسة عشرة الف ليرة لبنانية لا غير بدلا من /٧,٤٥٦,٨٨٥,٠٠٠ ل.ل. واعطاء المتعهد مهلة اضافية مدتها اسبوعين لتنفيذ الاشغال المطلوبة مضافة لما تبقى له من مهلته الاساسية .

٧

المادة الثانية : تؤخذ قيمة التجاوز البالغة /١,١٥,٧٣٠,٠٠٠ ل.ل. من موازنة العام ٢٠٢٤ (بند سائر أعمال المجلس).

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

بيروت في : ٢٠٢٤/٦/٦

رئيس مجلس الادارة بالتكليف

نائب رئيس مجلس الإدارة

عضو مجلس الادارة

هاشم حيدر

جان مخايل

يوسف دوغان

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

محمد خميس

يبلغ الى :

- المراقب المالي العام
- مصلحة الديوان
- مصلحة المحاسبة
- المصلحة الفنية

البيعتما و صدف لمن موازنة العام ٢٠٢٤ (سائر أعمال المجلس)
و تم حقه النفقة سدا للبيد ٣ من المادة ٤٦ من قانون
الشراء العام (شروط الإتفاق بالترتيب) و استنادا
إلى جدول المقارنة و الكتاب التبريري المرفقين من الطريقة
المشرف و رئيس المصلحة الفنية بالتكليف و المصلحة (المرفقين بطا)

٢٠٢٤/٦/١٢